

## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٠١ لسنة ٢٠١٧

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي؛  
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة  
للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة  
للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة وتعديلاته؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
القياسية المصرية.

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
القياسية المصرية والقرارات المكملة له؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة  
رقم (٣١٨) المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢؛

**قرر:**

**(مادة أولى)**

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الغذائية المدرجة بهذا القرار بالإنتاج طبقاً للمواصفات  
القياسية المصرية وهي :

اسم المعاشرة	رقم المعاشرة	م
الأليان المجففة والقشدة المجففة .	٨٠٧٣	١

**(مادة ثانية)**

يُمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار  
لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

## (مادة ثلاثة)

يُمنع المتجمون والمستوردون للسلع الغذائية المدرجة بهذا القرار مهلة مقدارها ستة أشهر لتوفيق أوضاعهم بالنسبة للمواصفات الملزمة من قبل وبيانها كالتالي :

رقم المعاشرة	م	اسم المعاشرة
٣٢٨٤	١	أغذية الرضع وصغار الأطفال المصنعة أساساً من الحبوب .
٢٨٧	٢	السردين المعلب .
٣٤٩٥	٣	منتجات الأسماك المقطأة بطبقة عجينة و/أو بقساطر والمجمدة .
١٥٤١	٤	الأسماك الزعنفية المعلبة .
١-٤١٤	٥	الجمبرى المعلب والكافوريا المعلبة - الجزء الأول : الجمبرى المعلب .
٢-٤١٤	٦	الجمبرى المعلب والكافوريا المعلبة - الجزء الثاني : الكافوريا المعلبة .
٢-١٥٤	٧	الألبان ومنتجاتها - ج ٢ : القشدة والقشدة المجهزة (الكريمة والكريمة المجهزة) تلغى وتحل محل م.ق.م. ٢٠٠٥/٤-١٥٤ ، م.ق.م. ٢٠٠٥/٤-١٥٤
١-٣٣٦	٨	المشروبات الغازية - ج ١ : عام .
٦١٢ ، ٧١٨	٩	التبغ المخلوط للسجائر (تعديل جزئي) .

## (مادة رابعة)

ترفع المعاشرات الواردة بالجدول التالي من القرارات الوزارية الملزمة لها وهي :

رقم المعاشرة	م	اسم المعاشرة
١٦٤٨	١	الألبان المجففة .
١٥٤ ج ٣	٢	الألبان ومنتجاتها - الجزء الثالث : القشدة الطبيعية المجففة (مسحوق القشدة) .
١٥٤ ج ٤	٣	الألبان ومنتجاتها - الجزء الرابع : القشدة الطبيعية المحفوظة .

## (مادة خامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٧/١٣

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل